

قرار

الموضوع: مشروع اتفاق تعاون بين الإنتربول وجماعة شرق أفريقيا

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمععة في دورتها الـ 81 في روما (إيطاليا) في الفترة من 5 إلى 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2012،

إذ تضع في اعتبارها المادة 41 من القانون الأساسي للمنظمة،

وإذ تضع في اعتبارها أن البلدان الأعضاء التي تخدمها جماعة شرق أفريقيا هي أيضا أعضاء في منظمة التعاون لرؤساء الشرطة في شرق أفريقيا، وأن إقامة شراكة متينة مع الجماعة لن تفيد منطقة شرق أفريقيا فحسب، بل سترسم أيضا أسلوبا للتعاون مع المكتب الإقليمي للإنتربول في نيروبي وتنسق النهج المعتمد لمكافحة الجرائم في البلدان الأعضاء في الجماعة،

وإذ تقرّ بدور المكتب الإقليمي للإنتربول في نيروبي كسكرتارية لمنظمة التعاون لرؤساء الشرطة في شرق أفريقيا، وبأوجه الشبه القائمة في الأهداف ومجالات الإجراء ذات الأولوية لدى المنظمين،

وإذ تدرك حاجة الإنتربول إلى العمل مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية والهيئات الحكومية الدولية الإقليمية التي تعمل مع الشرطة وأجهزة إنفاذ القانون في القارة الأفريقية،

وقد نظرت في التقرير رقم AG-2012-RAP-03 الذي يعرض مشروع اتفاق للتعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) وجماعة شرق أفريقيا،

وإذ تعتبر أن مشروع اتفاق التعاون الوارد في التذييل 1 للتقرير رقم AG-2012-RAP-03 يتفق ومصالح المنظمة وقواعدها،

تقرّ مشروع اتفاق التعاون الوارد في التذييل 1 للتقرير رقم AG-2012-RAP-03؛

تجيز للأمين العام توقيعه.

اعتمد